

المجلس (7) اشرح متن الورقات للجويني اا الشيخ خالد

المشيح

خالد المشيخ

والشرط يجوز ان يتأخر عن المشروب ويجوز ان يتقدم عن المشروط المقيد بالصفة يحمل عليه المطلق. في الرقبة قيدت بالايمان في بعض المواضع. واطلق ثقت في بعض المواضع فيحمل المطلق على المقيد. ويجوز تخصيص الكتاب بالكتاب - [00:00:00](#) وتخصيص الكتاب للسنة وتخصيص السنة بالكتاب وتخصيص السنة بالسنة وتخصيص النطق وتخصيص النطق بالقياس ونعني بالنطق قول الله سبحانه وتعالى وقول الرسول صلى الله عليه وسلم المجل والمبين والمجل ما افتقر الى البيان والبيان -

[00:00:30](#)

اخراج شيه من حيز الاسم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اتقدم لنا ان المخصصات تنقسم الى قسمين القسم الاول اه مخصصات متصلة والقسم الثاني مخصص - [00:01:00](#) صلاة منفصلة. وذكرنا من المخصصات المتصلة الاستثناء. الاستثناء ذكرنا آ شروط الاستثناء وانه يشترط في الاستثناء يشترط في الاستثناء شروط لكي ليكون مخصصا فانه يشترط فيه شروط وذكرنا الشرط الاول النية وهو ان ينوي - [00:01:30](#) قبل تمام المستثنى منه. والشرط الثاني الاتصال حقيقة او حكما. والشرط الثالث ان شيه من المستثنى منه. والشرط الرابع الاستثناء من الجنس. وهل يصح الاستثناء من غير جنس الى اخره تقدم الكلام عليه. ايضا اه الشرط الخامس ان يكون - [00:02:00](#) هنا المستثنى والمستثنى منه صادرين من متكلم واحد وايضا ذكرنا من الشروط اللفظ وان يلفظ بالاستثناء. وانه اذا نوى الاستثناء بقلبه هل يكفي ذلك او لا يكفي وذكرنا تفصيلا بذلك ثم بعد ذلك قال المؤلف رحمه الله والشرط يجوز ان يتأخر عن المشروط -

[00:02:30](#)

ويجوز ان يتقدم على المشروط. هذا هذا المخصص الثاني من المخصصات المتصلة من المخصصات المتصلة وهو الشرط. والشرط تقدم لنا تعريفه وقلنا لانه في اللغة العلامة. واما في الاصطلاح في الاصطلاح آ ما يلزم من عدمه العدم - [00:03:00](#) ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته. ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته. والمراد بالشرط هنا المراد بالشرط هنا - [00:03:30](#)

تعليق شيه بشيه بان الشرقية او احدى اخواتها. المراد من هنا تعليق الشيخ شيه بان الشرقية او احدى اخواتها او احدى اخواتها. اه الشرط ينقسم الى اقسام من حيث العموم الشرط ينقسم الى اقسام. القسم الاول الشرط العقلي. القسم الاول - [00:03:50](#) الشرط العقلي وهو ما لا يوجد المشروط ولا يمكن عقلا بدونه. ما لا يوجد ولا يمكن عقلا بدونه ولا يمكن عقلا بدونه. وهذا مثل مثل صراط الحياة للعلم. اشتراط الحياة العلم هذا شرط اعظم. ما لا يمكن ما لا يوجد - [00:04:20](#)

ولا يمكن عقلا بدونه. آ كاشتراط الحياة العلم. القسم الثاني شرط عادي وهو ما يكون شرطا عاليا يعني دلت العادة على انه شرط على انه شرط مثال كنصب السلم للصعود الى السطح. كنصب السلم للصعود الى الصدر - [00:04:50](#) فالصعود الى الصدر يشترط له نصب السنة ولا يمكن ولا يمكن الصعود عادة الى السطح الا برسم السلم. القسم الثالث الشرط الشرعي. الشرط الشرعي وهذا تقدم لنا المراد به ما اشترطه الشارع. نعم المراد به ما اشترطه الشارع - [00:05:20](#)

في بعض الاحكام في بعض الاحكام كاشتراط الطهارة لمس المصحف. واشتراط النية صحة الصوم وهكذا. وهكذا القسم الرابع الشرط

اللغوي. وهو ما يذكر بصيغة التعليق او احدى اخواتنا شرط اللغوي وهو ما يذكر بصيغة التعليق ان او احدى اخواتنا او كما تقدم -

[00:05:50](#)

التعليق شبيه بشيء بان الشرقية او احدى اخواته. تعليق شبيه بشيء بان الشرقية او احدى اخواتها وهذا هو المراد. يعني من هذه

الاقسام الاربعة المراد بقوله والشرط يجوز ان يتأخر - [00:06:20](#)

المراد هو الشرط اللغوي. الشرط اللغوي فهو الذي يخص العموم. فهذا هو المراد منه. المراد بذلك الشرط اللغوي فهو فهو آآ هو مراده

به هنا الذي يخص العموم قال المؤلف رحمه الله يجوز ان يتأخر عن المشروب - [00:06:40](#)

يجوز ان يتأخر عن المشروط ويجوز ان يتقدم على المشروع يجوز ان يتأخر عن المشروط مثل قوله انت طالق ان دخلت الدار. هنا

تأخر عن مشغول انت طالق ان دخلت الدار او يتقدم المشروط ان دخلت الدار فانت طالق. ان دخلت الدار فانت طالق - [00:07:10](#)

او اه مثلا وهبتك هذا الكتاب ان كنت طالب علم او يتقدم ان كنت طالب علم فقد وهبتك فقد وهبتك الكتاب ومثاله من القرآن قول

الله عز وجل ولكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم يكن لكم ولد. وتأخر ولكم نصف ما ترك ازواجكم - [00:07:40](#)

ان لم يكن لكم ولد. آآ تقدمه مثاله قول الله عز وجل وان كنا ولاة حمل فانفقوا عليهن حتى يضعن حولهن. وان كن ولاة حمل فانفقوا

عليهن حتى هنا تقدم الشرط على المشروط وفي الاية الاولى اية النساء تأخر الشرط - [00:08:10](#)

عن اه بالنسبة صيغ الشرط بالنسبة لصيغ الشرط ان المخفف واذا ومن وما واينما واذا ما ومهما اوصيته ان المخففة واذا ومن وآآ مهما

وحيثما واينما وما واينما وما وام هذه - [00:08:40](#)

صيغ ان المخفف امها ان المخففة وذلك لامرين. الامر الاول انها حرب. وما عداها اسم والامر الثاني الامر الثاني انها تستعمل في جميع

صور الشرح تستعمل في جميع صور الشرح بخلاف بقية الصيغ. فمثلا من هذه لا تستعمل الا للعاقب. وما - [00:09:20](#)

هذي تستعمل لغير العاطل واينما هذه تستعمل للمكان وهكذا وهكذا نعم اه بالنسبة الشروط التي سبقت في الاستثناء ترد هنا لابد ان

نقول الشرط الاول لا بد من الاتصال حقيقة او حكما يعني مثلا لو قال ان دخلت - [00:09:50](#)

نعم انت طالق وبعد ساعة قال ان دخلت الدار يصح ذلك او لا يصح؟ قل لا يصح او مثلا قال اه هذا بيتي وقف. ثم قال نعم؟ ان شاء

الله - [00:10:20](#)

تأخر لم يشترط لم يشترط لم يتصل شرطه قال هذا بيتي وقف ثم ثم بعد ذلك ها قال ان دخلت الدار من قال هذا بيتي وقت ثم قال

ان شاء الله - [00:10:40](#)

او قال اه ان رضي ابي يصح ذلك ولا يصح؟ نقول ان كان الفاصل طويلا ومعني سحابة وكما تقدم لنا في الاستثناء انه اذا كان كلاما

واحدا ها ولم الفصل فانه يصح الاستثناء. كذلك ايضا هنا هنا ايضا نية الشرح - [00:11:00](#)

نعم ليه الشرط؟ لو انه لم لو لم ينم ما يصح المدني. يعني لابد ان ينوي. لا بد ان ينوي الشرط كما قلنا الاستثناء فلو انه قال لو انه قال

انت طالق ثم - [00:11:30](#)

ثم بعد ذلك قال ان شاء الله وهو لم ينم ما يصح وتقدم لنا ان هذا الصحيح انه يصوم والشرط الثالث الشرط الثالث آآ الشرط الثالث

ان يكون الشرط والمشروط - [00:11:50](#)

صادرين من متكلم واحد صادرين من متكلم واحد فلو انه مثلا قال اه وهبتك الف ريال الف ريال كم؟ ثم بعد ذلك قال شخص ان ابوك

او ان شاء الله او نحو ذلك. قل هذا لا يصح. لا يصح. لابد ان يكون - [00:12:10](#)

الشرط والمشروط صادرين من متكلم واحد. ايضا لا بد من النية اي لا بد من اللفظ يا عم لابد من النقد نلفظ لو انه نوى ان يستثمر

نوى الشرطة بقلبه فان ذلك - [00:12:40](#)

ولهذا قال الملك قال قل ان شاء الله. قال الملك لسليمان قال قل نعم قال قل ان شاء الله الى اه بالنسبة ايضا بقي علينا الشرط الواقع

بعد جمل متعاطفة نعم الشرط - [00:13:00](#)

واقع معنا جمل متعاطفة هذا يرجع الى جميع الجمل. نعم يرجع الى جميع الجمل. فلو قال انا اكرم وطلبة العلم ان دخلوا الدار. اكرم

الرجال وطلبة العلم ان دخلوا الدار. فقلوه - [00:13:20](#)

ان دخلوا الدار هذا يرجع للرجال وكذلك ايضا يرجع لطلبة العلم عن طلبة العلم وليس خاصا لان هذا الاكرام ليس خاصا بطلبة العلم فالرجال اذا دخلوا الدار فانهم مكرمون. وطلبة العلم ان دخلوا الدار فانهم يكرمون - [00:13:40](#)

لانه هذا هذا الشرط اتكلم عليه الفقهاء رحمهم الله كثيرا في احكام الطلاق كان كثيرا في احكام الطلاق يتكلمون عليه. وايضا يتكلمون عليه في الاوقاف. في الوصايا نعم وايضا الفلترات لكن اكثر ما يتكلمون عليه في الطلاق وكذلك ايضا في العتق. مثل لو قال لرفيقه

انت حر. ثم قال ان رضي ابي - [00:14:00](#)

الى اخره هذا يتكلمون عليه يتكلمون عليه قال والمقيد بالصفة يحمل عليه المطلق كالرقبة قيدت بالايمان في بعض المواضع. واطلقت في بعض المواضع المطلق المقيد آ هذا الكلام يشتمل على امرين او يشتمل على مبحثين المبحث الاول - [00:14:30](#) هذا الاول اه التحسيس بالصفة يعني من المخصصات المتصلة بالتخصيص بالصفة. وتقدم ان ذكرنا القسم الاول التخصيص بالاستثناء.

ثم بعد ذلك التخصيص بالشرط سبق الامر شرع المؤلف رحمه الله بالتخصيص في الصلة - [00:15:00](#)

وايضا مبحثا المطلق والمقيد كما سيأتي ان شاء الله آ التخصيص بصفة المراد به المراد بالصفة هي كل ما اشعر المراد بها هي كل ما اشعر بمعنى يتصف به بعض افراد العامة. المراد بذلك هي كل ما اشعر - [00:15:30](#)

يتصف به بعض افراد العالم. اما ان يكون نعتا او بدلا او حالا او حالا اما ان يكون نعتا او بدلا او حالا فنقول المراد بالتخصيص في الصفة هي كل معاشر - [00:16:00](#)

بمعنى يتصل به بعض افراد الان فالمراد بالصفة هنا التي تكون مخصصة الصفة المعنوية وليست النعت الذي يذكره النحويون. هذا المراد بالصفة المعنوية وليست يذكره النحويون ولهذا قلنا بانها شاملة للنعت الذي يذكره النحويون وكذلك ايضا شاملة -

[00:16:20](#)

بدل مع انها ليست داخلة عند النحويين في ناحية البدن بل هو مستقل وشامل ايضا وشامل للحال انا شامل الحال. مثال النعت نعم مثال النعت اه مثل ان تقول اكرم الطلاب الناجحين. اكرم الطلاب. ايه؟ الناجحين. فهنا وصفت الطلاب او - [00:16:50](#)

خصصت الطلاب باي شيء للناجحين. اكرم الطلاب الطلاب هذا عام. هذا عام. يشمل كل الطلاب ولما قلنا الناجحين هنا الان قيدنا اي شي ها اي شي في الصفة وايضا من امثله - [00:17:20](#)

ايضا قول النبي عليه الصلاة والسلام من باع نخلا بعد ان تؤبر فثمرتها للبائع الا الا ان يشترط من باع نخلا بعد ان تؤبر. نقل هذه نكرة وليست نكرة؟ نكرة في - [00:17:40](#)

لماذا؟ الشرط نكرة في سياق الشر. وتقدم لنا ان من صيغ العموم النكرة في سياق الشر فكل نخل تشمل هذه كل نخلة لكن لما وصفت بالتأمين ها اخرجت ما عداها - [00:18:00](#)

اخرجت ما عداها. طيب كذلك ايضا هذا من هذا فيما يتعلق بالنعت. البدن مثاله قول الله عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا. ولله على الناس الناس هذا عام - [00:18:20](#)

من الفاضل عموما يشمل كل الناس. نعم يشمل كل الناس. دخلت عليه ماذا؟ الالف والان فيشمل كل الناس لكن خصص ذلك بقوله من استطاع اليه سبيلا وهذا وهذا بدن. مثال الحال آ مثال الحال قول الله عز وجل - [00:18:40](#)

من قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم. قال متعمدا من قتله؟ من هذا من صيغ العموم من هذه تقدم لكن هنا خصص ذلك بقوله متعمدا اذا فدل على ان ما عدا ماذا؟ ليس من صيغ العموم. انه ليس داخلا قول المخطئ - [00:19:10](#)

هذا ليس نعم ليس داخل ثم بعد ذلك اشار المؤلف رحمه الله المبحث قبل ذلك اذا وقعت الصفة بعد جمل فهذا لا يخلو من ثلاث حالات. يعني اذا وقعت الصفة - [00:19:40](#)

هذا جمل فهذا لا يخلو من الحالة الاولى ان تكون الصفة بعد الجمل فهذه هذه فيها خلاف بين اهل العلم هل ترجع الجميع او ترجع الجملة الاخيرة؟ فالخلاف للسجن. فالخلاف الاستثناء - [00:20:00](#)

قال اكرم العلماء وطلاب العلم الحفظة اكرم العلماء العلماء عام. وطلبة العلم ها؟ عام وليس عاما؟ عام. مضاف الى معرفة عام لكن لما قال الحفظة هل قول الحفظة يرجع الى طلبة العلم؟ او يرجع الى العلماء - [00:20:20](#)

وطلبة العلم هذا موضح خلال والصحيح في ذلك انه يرجع للجميع انه يرجع للجميع فيرجع العلماء وكذلك ايضا يرجع لاي شئ لطلبة العلم. نعم وقيل بانه لا يرجع الا الى الجملة الاخيرة. ام يرجع الى - [00:20:50](#)

القسم الثاني القسم الثاني اه اه ان تكون الصفة قبل الوصول. نعم تكون الصبغة قبل الوصف فهذه يرجع الى اي شئ يرجع للجميع. نعم يرجع مثل ان يقول اكرموا الحفظة من العلماء وطلبة العلم. اكرمي الحفظة من العلماء وطلبة العلم - [00:21:10](#)

هذا نقول بانه يرجع للجميع. طيب الحالة الثالثة ان تكون الصفة في الوسط. بعد احدى الجمل فهذا يرجع للجملة القبلية دون الجملة البعدية. مثل ان يقول اكرم العلماء الحفظة وطلبة العلم. فالصفة هنا تخصص ماذا؟ القبلية. ولا تخصص البعدية. ولا تخصص البعدية - [00:21:40](#)

ايضا كما تقدم لنا في الشرح نقول ايضا لابد للصفة لكي تكون مخصصة عن ماذا؟ ان تتصل حقيقة او حكما اللهم ان لا الشئ اليسير فهذا يتجاوز عنه. نعم يتجاوز عنه. فمثلا - [00:22:10](#)

لو قال اوقفت هذا البيت على طلابي ثم قال الحفظة يصح ذلك على يساره نقول ها يصح ما دام ان نعم ما دام انه متصل يقول له اشترى الاتصال اشترت الاتصال او مثلا طلقت زوجاتي. زوجاتي هذا من صيغ العموم - [00:22:30](#)

لانه جنب مراد الى اي شئ الى معرفة. جنب مضاف الى معرفة. ثم قال السيئات زوجات السيئات. يقول الوصف هنا يصلح للتخصيص بشرط ماذا؟ بشرط الاتصال. وكما قلنا ايضا في الشرط نقول في الصفة يعني لا بد - [00:23:00](#)

هل اشترط النية ولا تشترط النية؟ ها؟ ايضا هل يشترط ان يكون الكلام الصفة والموصول صابرين من من متكلم واحد ايضا لا بد من اللفظ نعم لابد من اللفظ اللفظ هذا ايضا كما قلنا في الاستثناء - [00:23:20](#)

نعم كما قلنا في الاستثناء الى اخره ان شرع المؤلف رحمه الله في المطلق والمقيد نعم المطلق والمقيد وايضا الاقوال ابن القيم هذا من المباحث المهمة آآ في اصول الفقه المهمة في اصول الفقه لانه يتعلق دلالة الالفاظ - [00:23:50](#)

فنقول المطلق في اللغة الانتكاه من القيد. نقول المطلق في اللغة الانفكاك واما في الاصطلاح عرف بتعاريف عدة دام عرف بتعريف عدة من هذه التعاريف هو ما دل على الحقيقة بلا قيد. ام قيل بانه ما دل على الحقيقة بلا قيد. وهذا - [00:24:20](#)

يا عم في والقول الثاني الاحسن في تعريفه انه اللفظ المتناول لواحد لا بعينه اللفظ المتناول لواحد لا بعينه باعتبار حقيقة شاملة نقول هو اللفظ المتناول لواحد لا بعينه باعتبار حقيقة - [00:24:50](#)

كاملة لاي شئ شاملة لجنسه لجنسه. قولنا اللفظ نعم اللفظ هذا جنس يشمل كل ملحوظ به سواء كان هذا الملفوظ به عاما او خاصا مطلقا او مقيدا مفيدا او غير مفيد. المقصود ماذا؟ ها؟ اللفظ هذا يشمل كل شئ. جنس يشمل كل - [00:25:20](#)

كل ملفوظ به حتى الان دفع الخاص لفظ المقيد لفظ المطلق لفظ المجمل لفظا الى اخره اه يشمل المقيد وغير المقيد. المقيد قال لواحد هنا اخرج العام. هذا الفرق انت يعني يعني بعض الطلبة لا يفرق بين العام وبين المطلق فالعام - [00:25:50](#)

يشمل اكثر من واحد كما تقدم لنا في تعريف المؤلف انه ما شمل شيئين فصاعدا المطلق له ما يشمل الا واحد. المطلق لا يشمل الا واحد. لكن هذا الواحد مبهم. نحتاج الى تقييده. هذا - [00:26:20](#)

العام يشمل اكثر من واحد يشمل اثنين فصاعدا كما تقدم لنا سبق ان عرفنا العام لدخولنا هو اللفظ مستغرب لجميع افراده بلا حصر. الرضى المستغرق لجميع افراده بلا حصر. فقولنا لواحد هذا اخرجنا عنه - [00:26:40](#)

ايضا قولنا ايضا لواحد اخرجنا الفاظ العدد مثل مئة منتين الى اخره هذي تشمل اكثر من واحد المهم ان نفهم الفرق بين عام وبين ماذا؟ ها؟ المطلق العام شامل لواحد فقط المطلق - [00:27:00](#)

المطلق شامل لواحد لكن هذا الواحد مبهم مبهم بين اشياء نحتاج الى قيد لكي نقيده والا يبقى على اطلاقه. يبقى على اطلاقه. فمثلا مثلا قولنا اكرم طالبا ها وش نقول هذا؟ مطلق ما ندري وش هو الطالب هل هو الصغير الكبير الحافظ غير الحافظ؟ طالب الحديث

عن ما ندري هذا مطلق نعم لكن اذا قلنا اكرم الطلاب وش نقول هذا؟ هذا معين هذا عام هذا عام فينتبه الانسان للفرق بين المطلق وبين العام. فقولنا اكرم طالبا هذا مطلق - 00:27:50

لانه تنوع تناول واحدا غير معين. تناول واحدا غير معين. آآ نعم ايه قول اكرموا الطلاب الطلاب هذه من صيغ الجمع من صيغ العموم كما سبق لنا من صيغ العموم - 00:28:10

يا عبدي وهي تشمل تشمل اكثر من واحد. طيب قوله لا بعينه. اه خرج ما مدلوله معين؟ مثل مثل زيد اكرم زيدا وان كان واحدا لكنه معيننا وليس معيننا هذا معين. اكرم عمرك هذا وان كان واحدا لكن مدلوله مؤيد. فقوله لا بعينه هذا يخرج - 00:28:30

ما مدلوله معين؟ نعم ما مدلوله معين؟ مثل اكرم زيدا اكرم امرا اكرم هذا الطالب اكرم هذا فنقول هذا مدلوله معين لكن المراد المطلق نعم مدلوله ليس معين مدلوله مبهما - 00:29:00

قال باعتبار حقيقة شاملة لجنسه هذا يخرج المشترك ويخرج الواجب المخير فيه. الواجب المخير في اه اه يشمل اه يعني يتناول واحدا لا بعينه لكن ليس كما عرفنا باعتباره حلقة شاملة لجنسه وانما باعتبار - 00:29:20

حقائق مختلفة باعتبار حقائق مختلفة. فنقول قولنا في التعريف باعتبار حقيقة شاملة لديه اخرج امرين الامر الاول ماذا؟ المشترك المشترك المشترك هذا آآ يعني يتناول واحد لا بعينه لكن لا باعتباره حقيقة شاملة - 00:29:50

يتناول واحد لا بعينه لكن لا باعتبار حقيقة شاملة لجنسه وانما باعتبارات ماذا باعتبارات حقائق مختلفة باعتبار حقائق مختلفة. مثال ذلك نعم مثال المشترك مثل العين العين يشمل ماذا؟ يشمل الذهب ويشمل عين الباطرة ويشمل العين المروية - 00:30:20

فقولنا العين هذا مشترك. يشمل هذه الاشياء يشمل الذهب والعين الماصرة والعين المروية. فهي متناولة لواحد لا بعينه لكن لا باعتباره حقيقة شاملة لجنسه وانما باعتبار ماذا؟ حقائق نعم حقائق مختلفة - 00:30:50

عين الباصرة حقيقتها غير عين المروية. حقائق مختلفة حقيقة عين الباصرة ليست تحرك مروية لكن تحققت الذهب هذه نقول بانها مختلفة. كذلك ايضا يخرج الواجب المخير. مثل الله عز وجل فكفارته كفارة الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم - 00:31:10

او كسوتهم او تحرير رقبة. هنا يشمل يشمل واحد ها لفظ يشمل واحد لا بعينه. لكن هل باعتبار خلفها شامل جنسه؟ او باعتبار حقائق مختلفة؟ نقول بانه باعتبار حقائق مختلفة. هذا فيما يتعلق تعريف المطلق. آآ - 00:31:40

طيب تعريف تعريف المقيد ما قيد لغة ما قيد بشيء المقيد في ما قوظ بشيء من وصف او شرط ونحو ذلك. وقيل في تعريفه لغة ما جعل فيه قيد من انسان او حيوان قيل ما جعل فيه قيد من انسان او حيوان. آآ المقيد - 00:32:10

آآ تعريفه آآ نعم يقول تعريف المقيد آآ في اللغة نقول في الاصطلاح نقول بانه المتناول اللفظ المتناول لغير معين نقول اللفظ المتناول آآ لمعين او لغير معين اللفظ المتناول لمعين او لغير معين - 00:32:40

او صوف بامر زائد على الحقيقة الشاملة الجنسي. يقول اللفظ المتناول معين او لغير معين ها موصوف بامر فقولنا كما تقدمت هذا جنس يشمل كل من سواء كان عاما او خاصا مطلقا او مقيدا مفيدا او غير مفيد الى اخره. وقولنا - 00:33:30

اللفظ المتناول لمعين هذا يخرج ماذا؟ ها؟ يخرج قولنا اللفظ المتناول لمعين آآ يخرج نعم طيل المعين نعم غير كالمطلق. نعم فالمطلق هذا كما تقدم لنا انه لا بعينه. اللفظ الشامل لواحد لا بعينه - 00:34:10

كان ذلك مثل ان تقول اكرم هذا الطالب. اكرم هذا الطالب. فهل هذا ايته باي شيء؟ بالاشارة نعم عينت وبالاشارة فهو مقيد الان مقيد او لغير معين موصوف بامر زائد على الحقيقة الشاملة جنسي. اكرم طالبا تناول كل طالب. ها فاذا قلت - 00:34:40

ناجحا او مجتهدا او الى اخره فنقول بان هذا الان قيده الان قولنا اكرم طالب هذا غير معين نعم هذا غير معين لكن اذا قلت ناجحا او مجتهدا فالان معنى قيدها. لذلك مثال اخر قول الله عز وجل فتحليل رقبة. هذا يشمل كل رقبة. فتحليل رقبة - 00:35:10

هذا يشمل كل رقبة لكن لما قال الله عز وجل مؤمنة الان قيد هذه الرقبة باي شيء؟ نعم قيدها الايمان فهو الان وصفها بامر زائد على

الحقيقة الشاملة الجنسي وهو الايمان. فالحقيقة الشامي الجنسي - 00:35:40

صغيرة كبيرة آآ نعم صغيرة كبيرة آآ ذكر انثى الى لكن لما قال مؤمنة وصفها بامر زائد على الحقيقة الشاملة لجنسها فالجنس يشمل الصغير والكبير الذكر والانثى الى اخره السليم الغير السليمة. لكن لما قال مؤمنة ها هذا يدل - 00:36:00

على ماذا؟ يدل على التقييد يدل على التقييد. طيب اه ايضا من المباحث المطلق اه في اي شيء يكون مطلق؟ نقول بان المطلق يكون في مواضع. الموضوع الاول في معرض الامر. في اي شيء نكون - 00:36:30

نقول بان المطلق يكون في مواضع. الموضوع الاول في معرض الامر. في معرض الامر. وهذا تقدم لنا مثالين. اكرم عالم اكرم عالم هذا امر اعتق رقة صل صلاة هذا يشمل كل صلاتك - 00:36:50

نعم صلي صلاة هذا يشمل كل صلاة. اه اه صلاة نافلة صلاة فريضة الى اخره هذا الموضوع الاول نقول في معرض الامر الموضوع الثاني في مصدر الامر الموضوع الثاني في مصدر امر كما في قول الله عز وجل فتحري رقة تحرير مصدر نعم تحرير - 00:37:10

مصدر لكنه مصدر امر فقوله فتحليل رقة هذا في مصدر الامر. القسم الثالث في مصدر الخبر عن المستقبل في مصدر الخبر عن المستقبل. نعم ساصلي صلاة هذا خبر عن المستقبل تشمل كل صلاة مطلق ساصلي - 00:37:40

لي صلاة اعتق رقة ساصوم صياما الى اخره آآ لا يكون في معرض الخبر عن الماضي. نعم لا يكون المطلق في معرض الخبر عن الماضي. مثل اه اكرمت رجلا او رأيت اسدا او نحو ذلك فهذا لا يكون لان هذا لانك اذا قلت اكرمت رجلا - 00:38:10

او رأيت رجلا الى اخره هذا الرجل قد تعين به شيء في الرؤيا. تعين ضرورة بالرؤية. تعين ضرورة بالرؤية طيب هذا في في يقول في اي شيء يكون مطلق فاصبح انه يكون في معرض الامر في مصلح الامر - 00:38:40

وكذلك ايضا في الخبر عن المستقبل. ومثال ايضا خبر المستقبل قول النبي عليه الصلاة والسلام ذلك الا بوليك لا نكاح الا نور هذا يشمل كل ولي. الصغير والكبير الى اخره المجنون والعاقل. فنحتاج الى ان نقيده. نعم - 00:39:00

الصغير والكبير والمجنون والعاقل القريب والبعيد. ذلك الا بولد. النكاح لا يكون الا بولي. هذا يشمل كل المطلق نعم مطلق فيحتاج الى تقييد. اه طيب بالنسبة المقيد على اي شيء يطلق المقيد؟ نقول اولا يطلق على الالفاظ الدالة على غير معين - 00:39:20

لكنها موصوفة بامر زائد على الحقيقة الشاملة. يقول مقيد يطلق على الالفاظ ها الدالة على غير معين كما تقدم في التاريخ الالفاظ الدالة على غير لكنها موصوفة بامر زائد على الحقيقة الشاملة الجنسية. على الحقيقة الشاملة - 00:39:50

بسم الله وهذا كما تقدم ان مثلنا له لو قال مثلا آآ نعم لو قال آآ وهبت كتابا هذا مطلق يشمل كل كتاب وهبتك - 00:40:20

اه كتابا من كتب الحديث. نعم الان قيده القسم الثاني مما يشمله المطلق المقيد ما كان من من الالفاظ المعينة ما كان من مدلول اللفظ الالفاظ الدالة نعم او كان من الالفاظ الدالة على معين ما كان من الالفاظ الدالة على معين مثل زيد عمر الى اخره - 00:40:40

نقول بانها مقيدة. لان العالمية الان قيدها. او مثلا اعطي هذا الطالب. هذا الطالب. هذا تعين باي شيء في الاشارة نعم تعين بالاشارة. فنقول المطلق يطلق على المقيم. يطلق على شيئين كما تقدم في تعريفه - 00:41:10

نعم الشيخ اول ما هو؟ ها نعم لا على غير معين لكنه موصوف بامر زائد على الحقيقة الشاملة لجنسه. والثاني ما كان من الالفاظ الدالة معين او التي يكون مدلولها معين مثل زيد عمر او هذا الطالب وهذا الرجل وغير ذلك. اه ايضا - 00:41:30

من المباحث المهمة في المتعلقة بالمطلق المقيد متى يحمل المطلق على المقيد؟ نعم متى يحمل المطلق على القيد؟ يعني متى هذا المطلق متى نقيده به المقيد؟ هذا المطلق متى نقيده به المقيد؟ يقول هذه المسألة - 00:42:00

لا تخلو من اربع حالات. لان هذه المسألة نقول لا تخلو من اربع حالات. الحالة الاولى ان يتفق الحكم والسبب. يعني الحكم في كل من المطلق والمقيد يتفقان كذلك ايضا السبب يتفقان. وهنا نحمل المطلق على المقيد. اذا اتفق كل من الحكم - 00:42:20

والسبب فاننا نحمل المطلق المقيد في هذه الحالة. مثل قول الله قول مثل قول الله عز وجل انما حرم عليكم الميت تودم. انما حرم عليكم الميتة والدم. فقول الدم هذا مطلق. نعم قوله الدم هذا مطلق. والله عز وجل قال نعم الا ان تكون ميتة - 00:42:50

او دمن مسموح او دما مسموحا. فقله او دما مسبوها. يعني قوله او دام مسموح هذا مقيد قيد الدم بكونه مسموحا. الحكم واحد نعم تحريم الدم. والسبب سبب التحرير ما فيه من رمضان سواء كان في نعم في الاول او في الثاني في المطلق او المضيق -

[00:43:20](#)

الحكم تحريم الدم. السبب هو ما فيه نعم ما فيه من مضرة فهنا نحمل المطلق المقيد بالاتفاق. القسم الثاني ان يتفق الحكم ويختلف السبب نعم ان يتفق الحكم ويقترف مثل ذلك قول الله عز وجل في كفارة القتل فتحرير رقبة - [00:43:50](#)

مؤمنة وقال الله عز وجل في كفارة الظهر ماذا الان فتحليل رقبة ها من قبله يتماسك. فتحليل رقبة من قبله تماس لم يقيم ذلكم

توعدون بي والله ما تعملون خبير فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبله كما السنة. ففي الاول اطلق - [00:44:20](#)

في الثاني قيم هل نحمل المطلق على المقيد او لا؟ جمهور الاصوليين على انه الحكم واحد اعتاق رقبة في كفارة. هذا الحكم. الحكم واحد اعتاق رقبة في كفارة. لكن السبب - [00:44:50](#)

في الاول السبب القتل وفي الثاني؟ الظهر الظهر السبب هنا مختلف في الاول القتل وفي الثاني الظهر نعم الظهر اه في الاول القتل وفي الثاني الظهر آآ فهل نحمل المطلق على المقيد او نحمل المطلق على المقيد الى - [00:45:10](#)

هذا موضع خلاف بين المسلمين لكن اكثر الاصوليين على انه ما دام ان الحكم متفق انه يحمل المطلق على طيب نحمل ملتقى ها؟

طيب القسم الثالث عكس هذا قسم؟ ان يختلف الحكم - [00:45:40](#)

ويتحد السبب. نعم يختلف الحكم ويتحد السبب. مثال ذلك ان اسأل الله عز وجل قال في الصيام في صيام الكفارة صيام

كفارة الظهر فمن لم يستطع فصيام شهرين عام في فمن قال في الصيام ومن لم يجد قال فمن لم يجد فصيام شهرين - [00:46:00](#)

متتابعين. متتابعين من قبل ان يتماسوا. وقال في الاطعام فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكينا. الحكم هنا مختلف. السبب واحد

الاطعام سببه الظهر والصيام سببه ماذا؟ ها الصيام سبب الظهر والاطعام سببه الظهر. لكن الحكم - [00:46:30](#)

هنا مبتلى هذا اطعام وهذا صيام. الصيام قيد باي شيء بكونه لنتابع هل نقيد الاطعام بكونه مهتام عن او لا؟ واضحة ليست واضحة؟

واضحة الامر فهنا اختلف الحكم واتحد السبب واحد وهو اضهار لكنه في الحالة الاولى ها - [00:47:10](#)

صيام حكم حكم مختلف. صيام يختلف عن الطعام. عبادة الصيام تختلف عن اعمال الاطعام فهل نقيد او لا نقيد؟ نقول اذا اختلف

الحكم واذا افتاح الاحزاب لا فقيد. نقول هنا - [00:47:40](#)

وعلى هذا ما يشترط في اطعام الستين المسكين ان يكون ذلك مثاليا لو اطعمت اليوم عشرة وغدا عشرة نقول بان هذا صريح. القسم

الرابع نعم القسم الرابع. يعني ان يختلف الحكم والسعي الجميع - [00:48:00](#)

ان يختلف الحكم والسبب جميعا اذا اختلف الحكم وسبب جميعا وهذا متفق عليه بين على انه لا يحمل على انه لا يحمل. طيب مثاله

يا عمي ثاله الله عز وجل قال في الصيام في كفارة الظهر قال فمن لم يجد فصيام شهر - [00:48:20](#)

متتابعين. وقال في كفارة الاطعام في اليمين. ها فكفارته اطعام عشرة مساكين. اطعام عشرة مساكين. طيب الصيام هناك بانه ماذا؟

القيد هناك صياما كفارة ولدت باي شيء؟ بتتابع والاطعام في كفارة اليمين مطلق - [00:48:50](#)

عشرة مساكين. اطعام عشرة مساكين. واضح؟ اطعام مطلق. ما قلت هنا الحكم مختلف والسبب مختلف. الحكم في اية المجادلة

صيام وفي اية المائدة اطعام الحكم مبتدأ السبع ايضا مختلف السبب ايضا مختلف في - [00:49:20](#)

اية المجادلة وفي اية المعدة يمين السبب هناك يمين سبب في كفارة المائدة يمين والساء هناك ظهر هنا نقول بالاتفاق على انه لا

يحمى اذا اختلف الحكم وكذلك ايضا اختلف السبب. قال رحمه الله ويجوز تخصيص الكتاب بالكتاب وتخصيص الكتاب - [00:49:50](#)

وبالسنة وتخصيص السنة بالكتاب وتخصيص السنة بالسنة وتخصيص النطق بالقياس ونعني بالنطق قول الله سبحانه تعالى وقول

الرسول صلى الله عليه وسلم لما تكلم المؤلف رحمه الله ان عن التخصيص اه المتصل شرع الان في المخصص المنفصل - [00:50:20](#)

نعم شرعا انا مخصص منفصل. وسبق ان ذكرنا ان شا الله انه يشمل اول الحس. نعم الحس المراد بالحس المشاهدة. كما في قول الله

عز وجل تدمر كل شيء. فقله كل شيء - [00:50:50](#)

ها هذا يشمل كل شيء. لكن الحس والمشاهدة دل على انه لم تدمر السماوات وتدمر الارض الى اخره. فقالوا هذا الحس هنا خصص هذا العموم لكن قلنا بان بعض الاصوليين اعترض على ذلك وقال بان هذا ليس من باب التخصيص - [00:51:10](#) وانما هو ها من باب ماذا؟ ها العاب؟ نعم العام الذي اريد به الخاص العام الذي ولد به الخاص. المخصصات المنفصلة تشمل اول الحس هذا على طول. ايضا العقل والعقل وذكرنا له مثالا ها من يذكر سبأ زين احسنت الله خالق كل شيء الله - [00:51:30](#) خالق كل شيء. فقالوا بان العقل اخرج صفات الله عز وجل. فان الله عز وجل لم يخلقها. وهذا ايضا نعم قلنا بانه ايضا بعض الاصوليين قال بان هذا ليس من باب - [00:52:00](#)

وانما هو من باب العام الذي اريد به الخاص. او اصلا ان هذا اصلا لم في اللحظ اصلا لم يجفل في اللفظ فمثلا في قول الله عز وجل تلميذ كل شيء باذن ربها واوتت من كل شيء. اصل - [00:52:20](#)

السماء والارض الى اخره نعم الى اخره. طيب الثالث ذكره التخصيص بالشرط نعم التخصيص في الشرع او بالنقل وهذا يشمل تخصيص الكتاب بالكتاب وتخصيص الكتاب السنة والسنة بالكتاب الى اخره وهذه نذكر لها مثالا فالتخصيص بالشرع يشتمل على امور الامر الاول - [00:52:40](#)

تخصيص القرآن بالقرآن. نعم تخصيص القرآن بالقرآن. مثاله قول الله عز وجل والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون. والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروض المطلقات هذا عام يشمل كل مطلقة. المطلقات هذا عام. يشمل كل مطلقة. خص - [00:53:10](#) ذلك بقول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونه. فقول الله عز وجل اه يا ايها الذين امنوا اذا بلغتم - [00:53:40](#)

النساء من قبل يتمسون فما لكم عليهن من عين تعدونها؟ هذه قصة هذه اذا طلقت قبل الدخول بهم قبل ان يدخل بها هذه لا حجة عليه. طيب القسم الثاني تخصيص القرآن بالسنة. تخصيص القرآن بالسنة. وهذا - [00:54:00](#) مثاله قول الله عز وجل واحل لكم ما وراء ذلك. يشمل كل شيء. احل ما وراء ذلك ان الماء هذه ها من صيغ العموم كل شيء لما ذكر الله عز وجل - [00:54:20](#)

قال واحل لكم ما وراء ذلك. ليش ما الكشري؟ خص ذلك بقوله عليه الصلاة والسلام لا تنكح المرأة على ولا تنكح المرأة على خالتها. لا نعم لا تنكح المرأة على عمتها ولا تنكح المرأة - [00:54:40](#)

على خالتها. طيب القسم الثالث تخصيص الكتاب بالاجماع. نعم تخصيص الكتاب بالاجماع وهذا يثاله قول الله عز وجل والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء. فاجلدون والذين يرمون المحصنات الذين هذه من صيغ العموم اسماء الموصول من صيغ العموم كما تقدم يرمون المحصنات ثم لم - [00:55:00](#)

يأتوا باربعة شهداء. فاجلدهم ثمانين الف. يشمل كل من يرمي سواء كان رقيقا او غير رقيق. حر او قالوا بان الاجماع قائم على ان الرقيقة ها كم يجلد النسك. نعم. النسك. نعم. لكن هذا هذا فيه نظر. فان الخلاف قائم. نعم. الخلاف قائم - [00:55:30](#)

على ان الرقيق يجلد كما يجلد الحر. وهذا مذهب الظاهرية ايضا عمر ابن عبد العزيز عن ابن مسعود قال واعلم ان الظاهرية يعني الظاهرين يتشددون في مسألة الاحرار والارقة. يعني القاعدة عند الظاهرية ان الحر او الرقيب كالححر تماما - [00:56:00](#)

تماما يعني الا ما ورد الشهر فقط والا فهم يطلقون ذلك دائما دائما لا يفرقون لكن الجمهور يفرقون كثيرا بين احكام الارقة والاحرار لكن الظاهرية بالعكس الاصل انهم يلحقونها وهذا الاصل يعني - [00:56:30](#)

ما ذهب اليه الظاهرية هو الاصل. الان هو الاصل. طيب القسم الرابع تخصيص الكتاب بالقياس نعم تخصيص الكتاب بالقياس. نعم. ومثاله قول الله عز وجل مثاله قول الله عز وجل آ الزانية والزانية فاجلدوا كل واحد فاجلدوا كل واحد منهما مائة جنة - [00:56:50](#)

نعم مئة جنية. آ هذا يشمل قول الله عز وجل الزانية والزانية تجلد كل واحد منهم رامي لها جلدة يشمل ماذا؟ الحر والرقيق الامة وكذلك ايضا الرقيق نعم الله عز وجل قال في في الامام فان اتينا - [00:57:20](#)

فاحشة فعليهن نصف ما على المحصيات من العذاب. هذا في اي شيء؟ في الايمان. هذا في الايمان طيب لكن في الرقيق ها؟ يقاس

عليه قالوا انه ابن قيس الرقيق الذكر نقيسه على من؟ الانثى. الذكر من الرقيق نقيسه على الانثى من الرقيق. نعم - [00:57:50](#)

على خمسين جلدة. فالرقيق يجلد خمسين جلدة. طيب ايضا تخصيص السنة بالكتاب تخصيص السنة بالكتاب. مثاله قول النبي عليه الصلاة والسلام امرت ان اقاتل الناس نعم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله امرت ان اقاتل الناس حتى - [00:58:20](#)

فيقول لا اله الا الله فاذا فعل ذلك قد عصم مني دماءهم واموالهم. فقولهم ارجعوا لقاءات الناس حتى يقولوا لا اله الا الله. ها ذلك بقول الله عز وجل حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صابرون. وهم وان لم يقولوا لا اله الا الله. الناس هذا عامر. حتى - [00:58:50](#)

يقول لا اله الا الله نعم ثم خص ذلك بقوله عليه الصلاة لقوله سبحانه وتعالى حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صابرون. آ اذا اعطوا الجزية عن يد الوهم صدرهم بذلوا الجزية فانه - [00:59:10](#)

فانهم لا يقاتلون. طيب تخصيص السنة بالسنة مثاله قول الله عز وجل فيما سقت السماء في عشر نعم؟ في مساحة السماء وكان عثريا العشر خص هذا بقوله عليه الصلاة والسلام - [00:59:30](#)

ليس فيما دون خمسة اوسط صدقة. ليس فيما دون خمس او صدقة. فيما هذا عام. لان هذه تدل على ان صيام العمر قل ما سقت السماء العشر ثم بعد ذلك قص آ نعم آ - [00:59:50](#)

ماذا؟ خص ذلك بقول الله عز وجل ليس فيهما دون خمسة او صفر صدقة. ايضا تخصيص السنة بالقياس نعم سنة بالقياس مثاله قول النبي عليه الصلاة والسلام بالبكر بالبكر جلد مائة وتغريب - [01:00:10](#)

البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام. الابه الله عز وجل وش قال فيها؟ ها؟ نصف هذا بالنسبة يقاس عليها الذكر يقاس عليها الذكر من الانثى. فنقول بان آ الرقيب ماذا عذابه - [01:00:30](#)

نعم توجد خمسين جلدة. نعم النصف يجلد خمسين جلدة آ بقي علينا الحقيقة ما ذكر المؤلف رحمه الله مسألة مهمة جدا وهي التخصيص بقول الصحابة لان التخصيص بقول الصحابي هذه - [01:01:00](#)

ما ذكرها المؤلف رحمه الله وهي موضع خلافه والخلاف عليه يترتب عليها معنى ليس لفظيا كثير من الفروع يرتب عليها اصحاب المذاهب يرتبون فروعهم عليها. يعني قول الصحابي هل يخص العام؟ قول الصحابي ومذهبه. هل - [01:01:20](#)

نقول بانه يخص العام او لا يخص العام. المذهب انه يخص العام. نعم ان قول الصحابي يفصل هذا. وهذا ايضا منهج ابي حنيفة يعني ان مذهب الصحابي وقوله وفعله هذا يرون انه يخص العام. هذا هو المذهب ومذهب ابي حنيفة - [01:01:40](#)

رحمه الله رحمه الله. الرأي الثاني مذهب الامام مالك والشافعي ان قول الصحابي لا يخص العام يعني مذهب الصحابي قوله ولا يخصه طيب اما الذين قالوا بانه لا يفصل عام - [01:02:00](#)

قالوا بان العام دليل ظاهر فيما اقتضاه من التعميم. قالوا انعام دليل ظاهر فيما اقتضاه من التعميم ولم يوجد ما يصلح معارضا له. الا قول الصحابي وفعله نعم قالوا بان العام دليل ظاهر على اي شيء - [01:02:20](#)

على التعميم ولن يوجد ما يكون معارضا له الا ام لم يرد ما يصلح ان يكون معارضا له قول الصحابي وفعله فلا يصلح لمعارضته حيث انه لم يستند الى نص. نعم لا يصف بمعارضة - [01:02:50](#)

حيث انه لا لم يستند الى نص. ان ان مذهب الصحابي او قوله نعم؟ يخرج هذا العام من كونه عاما الى كونه عاما ولد به الخاص. يعني من هذا الصحابي او قوله - [01:03:10](#)

الشارع جاء برفض عام. نعم جاء برفض عام. الصحابي الان اذا ذهب الى قول او الى فعل الان اخرج هذا العام من كونه عاما الى كونه عاما اريد به اخلاص نعم اريد به اخلاص هذا يحتاج الى هذا الاخراج - [01:03:30](#)

اخرج هذا العام من كونه عاما محفوظا الى كونه عام غير محفوظ. هذا يحتاج الى دليل. عام هذا يحتاج الى دليل. هذا الدين الاول الدين الثاني الدير الثاني ايضا قالوا بان الصحابة رضي الله تعالى عنهم ورد عنهم انهم يتركون اقوالهم ومذاهبهم اذا بلغوا - [01:03:50](#)

العموم نعم اذا بلغهم القبور ورد عنهم انهم يتركون اقوالهم ومذاهبهم نعم عندما يبلغهم العام الان يبلغهم العام نعم اه فهذا

دليل على ان قول الصحابي وفعله لا يرتقي الى اي شيء؟ الى تخصيص - [01:04:10](#)

التخصيص العام. طيب القول الثاني مذهب انا اقول ان مذهب الامام احمد وابي حنيفة ان العام قول الصحابي العام الفصيل قول

الصحابي اذهبوا واستدلوا على ذلك نعم استدلووا على ذلك بان - [01:04:40](#)

قول الصحابي حجة. نعم. فيصلح ان يكون مخصصا. نعم يصلح ان يكون مخصصا يصلح ان يكون مخصصا او للصحابي حجة

فيصلح ان يكون مخصصا. آآ واذا كان كذلك قالوا يصلح ان يكون المحدث متخصص لكن هذا - [01:05:00](#)

اجيب عن نعم اجيب عنه بان قول الصحابي نعم يكون حجة لكن اذا لم يعرفه نص نعم اذا لم نعرض وهنا عارضه العام عارضه النص العام فلا ينتهز بكونه نعم لكونه حجة. ومن الامثلة على ذلك التي امننا على ذلك. مثل قول النبي عليه الصلاة والسلام من -

[01:05:30](#)

بدل دينهم فاقتلوه. من بدل دينه فاقتلوه. هذا من بدل دينه فاكتب هذا عام يشمل كل من رجل او امرأة رجل او امرأة صغيرة وكبير

مذهب ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان المرأة اذا ارتدت لا تقتل - [01:06:00](#)

ان المرأة اذا ارتدت لا تكبر. فهل نقول بان قول ابن عباس يخص العام؟ او نقول بانه لا يخص ظاهرها ايه تجد الحنابلة يقولون

يشترط ان للقتل الا تكون المرأة الا يكون المرتد امرأة - [01:06:20](#)

اشترط الا تكون امرأة ويجعلون كلام ابن عباس مخصص لشيء لهذا عام لكن الشارع اتى بلفظ عام فكوننا نقول الاخ ابن عباس

يخصصها هذا ماذا؟ هذا اخرج هذا العام من كونه عاما الى كونه عاما - [01:06:40](#)

خاص فيحتاج هذا الاخراج الى دليل وايضا اخرج هذا العام من كونه عاما محفوظا اذا كان بيع عام غير محفوظ وايضا تقل تقل قوة

هذا النص هذا النص تقل تقل قوتك تقدم لنا ان العام غير المحفوظ - [01:07:00](#)

هل هو حجة؟ او غير حجة؟ هذا تقدم الكلام. ولذلك ايضا المطلق اذا قيد المطلق اذا قيد نعم يعني قيده الصحابي قيد هذا المطلق

كما تقدم او كمن يعني مثلهم مثلا قول النبي صلى الله عليه وسلم - [01:07:20](#)

اعفوا للحي ارحوا للحي الى اخره. الاعفاء هذا مطلق او ليس مطلقا؟ مطلقا. قيده ابن عمر رضي الله تعالى عنه بما زاد عن قبضة؟

هل يصلح هذا للتقييد او لا يصلح؟ ها؟ نجد الحنابلة ماء ولا - [01:07:50](#)

ولا يكره اخذ ما زاد عن قبضه. لكن اذا قلنا بان هذا غير صالح. نعم غير صاحب تغيير كلام الشارع لا يقيد الاصل بقاء المطلق على

اطلاقه. ما يقيدوا كلام الشارع. كلام فعل الصحابي الى اخره. يبقى على مطلق - [01:08:10](#)

نبقى على ان الشارع اطلق هذا الشيء وهكذا يعني تجد كثير من النصوص حقيقة تجد ان الصحابة قيدها او او خصوصها تكون

عامة وخصوصها يترتب عليها كثير من الفروع الفقهية عامة قصها الصحابة بفعل او بافعال آآ او مطلقة - [01:08:30](#)

قيدها الصحابة رضي الله تعالى عنهم. هذا ينبني على هذا الكتاب. يعني ينبني على هذا قال رحمه الله وقال والمجمل ما افتقر الى

البيان والبيان اخرج الشيء من حيز الاشكال الى حيز التجلي. طيب المجمل - [01:09:00](#)

المجمل في اللغة المجموع. والمجمل في اللغة المجموع ومنه اجمل الحساب اذا جمعه وان نعم وقد عرفه المؤلف رحمه الله بقوله ما

افتقر الى البيع والمجمل ما افتقر الى البيان - [01:09:30](#)

والاحسن ان يقال في تعريف مجمل انه ما له دلالة على معنيين لا مزية لاحد والمجمل ما له دلالة على معنيين لا مزية لاحدهما عن

الآخر بالنسبة اليكم دعا بالنسبة اليكم ما له دلالة على معنيين لا مزية لاحدهما على الآخر - [01:09:50](#)

بالنسبة اليكم فقولنا ما له دلالة هذا يشمل الادلة القولية والفعلية او ما له دلالة هذا يشمل الادلة والقوع والفهمية. وقولنا ما له دلالة

على معنيين. هذا يخرج النص فان النص له دلالة على ماذا؟ على معنى واحد. النص هذا له دلالة على معنى واحد - [01:10:20](#)

وقولنا ايضا لا مزية لاحدهما على الآخر هذا اخرج الظاهر فان الظاهر هذا له دلالة على معنيين لكن احدهما تميزها الآخر انا متميز عن

الآخر هذا نسميه نعم نسميه ظاهر نعم فالتميز على احدهما هذا نسميه نعم نسميه ظاهرا - [01:10:50](#)

نعم الاجمال له اسباب نعم الامام او اسباب ما ذكرها المؤلف رحمه الله آآ ذكر العلماء رحمهم الله تقريبا كذلك اسباب الاجماع عن

طريق الاستقراء السبب الاول السبب الاول عدم معرفة المقدار. يقول السهو الاول عدم معرفة المقدار. كما في قول الله عز -

[01:11:20](#)

واخر زكاة. يا عم واخر زكاة. فقولنا واتوا الزكاة. هذا مجمل لا يا نادر ايه ما مقدار النصاب وما مقدار المزكى والزكاة الى اخره؟ السبب

الثاني عدم معرفة المراد. نعم عدم معرفة المراد - [01:12:00](#)

كما في قول الله عز وجل والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاث قرون. فقولنا لا يذكرون هذا متردد بين الطهر وبين الحياء يشمل الظهر

ويشمل هذا مجمل هذا مجمل ما يزول الاجبال الا بتعيين المراد. نعم الا بتعيين المراد. نعم. آآ - [01:12:30](#)

كذلك ايضا من الاسباب الاجماع الجهل بالصفة. نعم الجهل بالصفة مثل قول الله عز وجل واقيموا الصلاة. نعم اه واقيموا الصلاة. ولله

على الناس حج البيت. هذا جاهل بالصفة يزول الاجمال ببيان السحر بيان الصفة فان صفة الصلاة اولا كانت مجهولة ثم بعد ذلك -

[01:13:00](#)

النبي عليه الصلاة والسلام. كذلك ايضا اه من اسباب الاجمال الاشتراك نعم الاشتراك يعني هذا اللفظ واختلاف المعنى هذا اه

من اسباب الاجمال فلا بد من ما الدليل المبين؟ مثلا العين كما سبق لنا تشمل مشتركة - [01:13:30](#)

بين الذهب والعين الباصرة والعين المروية. هذا يحتاج الى نعم يحتاج الى ماذا؟ ما المراد؟ نعم ما المراد وكذلك ايضا من اسباب

الاجمال الاشتراك في الحرب. لان الاشتراك في الحرب. وآآ - [01:14:10](#)

نظيره قول الله عز وجل في اية التيمم فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه. فمناه مشتركة حرفنا هل هو للتبعيض من او لابتداء

الغاية؟ نعم او لابتداء ومن اسبابه ايضا الاشتراك في اللفظ المركب لعمل اشتراك في اللفظ المركب وهذا من امثله قول الله عز وجل

[01:14:40](#) - آآ

قول الله عز وجل نعم اه او يعفو الذي بيده عقدة النكاح. فهل مراد الذي نكاح الزوج او المراد الولي الى اخره. وايضا من اسبابه

التخصيص بالمجهول. نعم التخصيص بالمجهول كان في قول الله عز وجل اقتل نعم او كما لو قيل كما لو قيل اقتل المشركين الا

بعظا - [01:15:10](#)

الا بعضهم قال وايضا قالوا من اسباب الاشتراك التردد في مرجع الضمير التردد في مرجع الضمير. مثل نعم مثل قول النبي عليه

الصلاة والسلام لا يمنعن جار هل يفرز خشبة في جداره؟ قول جدارك هل هو الى جدار الجار - [01:15:40](#)

او جدار الذي يريد ان يضرب الخشبة يعني جدار نفسه لا يمنعن جار الجارة ان يغلق خشبة في جداره الضمير هذا هذا يعود الى الجار

او يعود الى جدار نفسه لا يمنع جاره ان يفرز الخشبة في جدار - [01:16:10](#)

نعم هذه هذا فيه بالنسبة لما بالنسبة لاسباب الاجمال ايضا بقي اجماع يكون في اللفظ ويكون في الفعل. الاجمال يكون في

اللفظ ويكون في الفعل. في اللفظ كما تقدم تلك - [01:16:30](#)

كما لو يعني كما في الحديث نعم اه جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الصلاتين هذا يشمل قوله في السفر نعم شامل

الجمع هذا شامل السفر الطويل السفر القصير. السفر الطويل والسفر القصير. حكم العمل بالمجمل المجمل هذا يجب - [01:16:50](#)

حتى حتى يأتي دليل خارجي ها يبين المراد يقول يجب التوقف في حتى يأتي الليل الخارجي يبين المراد. الله اكبر. والحمد لله رب

العالمين الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. يقول المؤلف رحمه الله المجمل والمبين - [01:17:20](#)

والمجمل ما افتقر الى البيان والبيان اخراج اليه من حيز الاشكال الى حيز التجلي والنص ما لا ما لا يحتمل الا معنى واحدا. وقيل ما

تأويله تنزيله مشتق من منصة العروس وهو الكرسي الظاهر والمؤول والظاهر ما احتمل امرين - [01:17:50](#)

احدهما اظهر من الاخر. ويؤول الظاهر بالدليل. ويسمى الظاهر بالدليل تعال بعذر صاحب الشريعة لا يخلو اما ان يكون على وجه

القربة والطاعة او غير ذلك فان دل دليل على الاختصاص به يحمل على الاختصاص. وان لم يدل لا يخص به. لان - [01:18:20](#)

الله تعالى يقول لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة فيحمل على الوجوب عند بعض اصحابنا ومن اصحابنا من قال يحمل على

النذر ومنهم من قال يتوقف عنه فان كان على وجه - [01:18:50](#)

القربة والطاعة فيحمل على الاباحة في حقه وحقنا. واقرار صاحب الشريعة على القول الصادر من احد هو قول صاحب الشريعة واقرافه على الفعل من احد كفعله. وما فعل في غير مجلسه وعلم به ولم ينكره فحكمه حكم ما فعل في مجلسه. النص -

01:19:10

بسم الله الرحمن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اه تقدم لنا المخصصات المتصلة وذكرنا من المخصصات المتصلة شرط وكذلك ايضا من المخصصات المتصلة الصفة - 01:19:40

ثم بعد ذلك ايضا تكلمنا عن المخصصات المنفصلة المراد بالمخصصات المفصلة آآ ما كانت مستقلة وهذه تشمل الحس والعقل الشرع الى اخره. آآ ثم بعد ذلك تكلمنا عن المطلق والمقيد - 01:20:20

عرفنا كلا من المطلق والمقيد ومتى يحمل المطلق على المقيد ومتى لا يحمل الى اخره ثم بعد ذلك تكلمنا المجمل وذكرنا تعريفه في اللغة والاصطلاح اه اسباب الاجمال الى اخره اه ثم - 01:20:50

بعد ذلك ذكر المؤلف رحمه الله المبين الى اخره والنص والظاهر والمؤول الى اخره من دلالات بعض التي سنتعرض لها ان شاء الله. آآ المطلق لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 01:21:20

قال رحمه الله تعالى والمجمل ما افتقر الى البيان والبيان اخراج الشئ من حيز الاشكال الى حيز التجلي والنص ما لا يحتمل الا معنى واحدا وقيل ما تأويله تنزيله. وهو مشتق من منصة - 01:21:50

العروس تقدم لنا تاريخ مجمل في اللغة وذكرنا انه في اللغة المجموعة من ذلك قولهم من ذلك قولهم اجمل حساب اذا جمعت واما في الاصطلاح فعرفه المؤلف رحمه الله بقوله - 01:22:10

ما افتقر الى بيان يعني ان اللفظ المجمل يفتقر الى بيانه اما بالقول او بالفعل او بالفعل وقلنا في تعريفه ما له دلالة على معنيين لا مزية لاحدهما عن اه ما له دلالة على معنيين لا مزية لاحدهما عن الاخر بالنسبة اليه. ثم بعد ذلك قال - 01:22:30

رحمه الله والبيان اخراج الشئ من حيز الاشكال الى حيز التجلي. آآ التمييز في اللغة او المبين في اللغة بالفتح المبين في اللغة لغة اسم مفعول. من التبيين وهو الموضح والمفسر. المبين في - 01:23:00

اسم فاء مفعول من التنوين. وهو الموضح والمفسر. واما في الاصطلاح في الاصطلاح فهو الخطاب المبتدئ. المستغني عن البيان. يقول في الاستلام المبين الخطاب المبتدأ المستغني عن البيان عن البيان - 01:23:30

اه مثال ذلك نعم مثال ذلك قول النبي عليه الصلاة والسلام وقت صلاة الظهر من زوال الشمس الى ان يصير الظل كل شئ مثله. الى ان يصير كل شئ مثله - 01:24:00

فهذا خطاب مبين. يا عم مبتدأ يعني في ابتدائه مستغن عن البيان عن مستغن عن البيان. فالنبي عليه الصلاة والسلام بين وقت صلاة الظهر كأنه من زوال الشمس الى ان يصير ظل كل شئ مثله. واما المبين بالكسر - 01:24:20

واما المبين بالكسر فهو شفاعة. ان يبين اسم مفعول. واما المبين فهو اسم فاعل من بين يبين اذا فسر ووضح غيره فهو المفسر والموضح بغيره اسم فاعل من بينة يبين فهو مبين. اي مفسر وموضح لغيره. وهو في اللغة المفسر - 01:24:50

السر والموضح لغيره. وهذا هو البيان الذي اراده المؤلف رحمه الله بقوله اخراج الشئ من حيز الاشكال الى حيز التجلي. وهذا التعريف الذي اه ذكره المؤلف رحمه الله بقوله اخراج الشئ من حيز الاشكال الى حيز التجلي. هذا انتقد على المؤلف رحمه الله هذا

التعريف - 01:25:20

الاصوليون آآ او بعض الاصوليين انتقد هذا التعليم اخراج الشئ آآ من حيز الاشكال الى حيز التجلي. لان المؤلف ذكر الحيز والتبيين امر والامر المعنوي لا يوصف بالاستقرار في الحيز. فقول اخراج الشئ من حي - 01:25:50

الاشكال الى حيز التجلي ذكر المؤلف رحمه الله ان انه امر معنوي والامر المعنوي لا يوصف بالاستقرار في الحيز. لان الحيز هو الفراغ الذي يشغله شئ الحيز هو الفراغ الذي يشغله شئ. هو يكون في الامور المحسوسة. اما في الامور المعنوية فانه - 01:26:20

لا يكون فيها اه وقوله من حيز الاشكال اي من صفة الاشكال قول من حيز الاشكال اي من صفة الاشكال. والمراد بالاشكال خفاء المراد

المراد بالاشكال خطأ مراد بحيث لا يدرك. الاشكال هو خفاء المراد منه بحيث لا - [01:26:50](#)

وقوله الى حيز التجلي اي الى حيز الوضوح بحيث اه يتبين هذا المجمل اما بالقول او بالفعل او بالصفة او غير ذلك من طرق البيان التي سيأتي بيان يقول المؤلف رحمه الله في تعريف المبين او البيان بانه اخراج الشيء من حيز الاشكال الى حيز التجلي قلنا -

[01:27:20](#)

لان قوله حيز هذا موضع انتقاد. لان الحيز انما يكون للامور المحسوسة البيان هذا من الامور المعنوية فلا يوصف او التبيين امر معنوي

لا يوصف الاستقرار في الحي لان الحيز هو الفراغ الذي يشغله شيء. كنا من حيز الاشكال اي - [01:27:50](#)

من صفة الاشكال والاشكال هو خفاء المراد منه بحيث لا يدرك. الى حيث التجلي اي الى حيز الوجود وذلك الى حيز الوضوح وذلك

ببيان المراد منه اما بقول او بالفعل او بالصفة الى اخره - [01:28:20](#)

المبين او البيان عرف بانه الدليل بانه الدليل المراد المبين او البيان ان المراد به الدليل. وتقدم تعريف الدليل انه ما يتوصل بصحيح

النظر فيه الى مطلوب خبري. الدليل يتقدم تعريفه انه ما يتوصل بصحيح النظر فيه الى مطلوب خبري. وهناك تعريف -

[01:28:40](#)

نعم اه هناك تعريف ثالث للبيان لانه العلم الحاصل من الدليل. البيان انه العلم الحاصل من الدليل. نعم وهذا احسن اه بالنسبة التبيين

او البيان له طرق. التبيين او البيان ورد له طرق في الشرع - [01:29:20](#)

لتدوين المجمل هذا ورد له طرق آآ من هذه الطرق التبيين بالقول نعم والمراد بذلك التلطف صراحة بالمراد. التلطف صراحة بالمراد.

مثال ذلك قول الله عز وجل عن قول النبي عليه الصلاة والسلام آآ قول الله عز وجل - [01:29:50](#)

اتوا حقه يوم حصاده. قول الله عز وجل واتوا حقه يوم حصاده. هذا بين لقول النبي عليه الصلاة والسلام فيما سقت السماء العشر

فيما سقت السماء العشر فيما سقت السماء - [01:30:20](#)

كان عثريا العشب وما فيما سقيا بالثواني نصف العشر. وكذلك ايضا من ذلك قول الله عز وجل ان الله يأمركم ان تذبحوا بقرة. ثم بعد

ذلك بين ذلك بقوله قال انه يقول انها بقرة صفراء. فاتقوا الله تسر الناظرين. والامثلة على هذا - [01:30:40](#)

كثيرة آآ تبين الشارح بالقول بالقول آآ ومن ذلك ايضا من ذلك ايضا آآ قول الله عز وجل ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا.

هذا بينه النبي عليه الصلاة والسلام بقوله. ففي حديث عبد الله بن عمرو - [01:31:10](#)

مسلم بين النبي عليه الصلاة والسلام مواقيت الصلاة. فقال صلاة الظهر من زوال الشمس الى ان يصير ظل كل شيء مثله ما لم تحضر

صلاة وقت العصر ووقت العصر ما لم تصفر الشمس. وقت العشاء ما لم - [01:31:40](#)

وقت الفجر من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس الى اخره ولهذا تبيين بالقول. القسم الثاني التبيين بالفعل. هذا القسم - [01:32:00](#)